

مرسوم رقم (9) لسنة 2018
بتشكيل
مجلس أمناء الجامعة البريطانية في دبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (5) لسنة 2003 بشأن تأسيس الجامعة البريطانية في دبي،
ويُشار إليها فيما بعد بـ "الجامعة"،
وعلى المرسوم رقم (7) لسنة 2015 بتشكيل مجلس أمناء الجامعة البريطانية في دبي،
وعلى المرسوم رقم (14) لسنة 2015 بإضافة عضو إلى مجلس أمناء الجامعة البريطانية في
دبي،

نرسم ما يلي:

تشكيل مجلس الأمناء

المادة (1)

أ- يُشكّل مجلس أمناء الجامعة، برئاسة سمو الشيخ أحمد بن سعيد آل مكتوم، وعُضويّة كُـلّ
من:

- | | |
|---|---------------|
| 1. مدير الجامعة | نائباً للرئيس |
| 2. السيّد/ حسين حسن ميرزا الصايغ | عضواً |
| 3. السيّد/ أحمد بطي المحيري | عضواً |
| 4. الشّيخة هند علي راشد المعلا | عضواً |
| 5. السيّد/ سيمون كريستوفر مون | عضواً |
| 6. مُمَثِّل عن المجلس البريطاني في دبي والإمارات الشمالية | عضواً |
| 7. مُمَثِّل عن بنك الإمارات دبي الوطني | عضواً |
| 8. مُمَثِّل عن رولز رويس إنترناشيونال ليمتد | عضواً |
| 9. مُمَثِّل عن المجلس البريطاني للأعمال | عضواً |

10. مُمَثِّل عن مجموعة دبي القابضة

عضواً

ويُشار إليه فيما بعد بـ "مجلس الأمناء".

ب- تكون مُدَّة العُضُويَّة في مجلس الأمناء (3) ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ العمل بهذا المرسوم.

ج- تتم تسمية مُمَثِّلِي الجِهاَت المُشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة من قبل مسؤولي تلك الجِهاَت.

د- إذا انتهت مُدَّة عُضُويَّة أعضاء مجلس الأمناء المذكورين في الفقرة (أ) من هذه المادة، ولم يتم إعادة تشكيل المجلس، فإنّه يستمر في هذه الحالة أعضاء مجلس الأمناء في أداء مهامهم لحين إعادة تعيينهم أو تعيين أعضاء جُدد بدلاً عنهم.

اختصاصات مجلس الأمناء

المادة (2)

يُنَاط بمجلس الأمناء، القيام بالمهام والصلاحيات المنصوص عليها في الوثيقة التأسيسية والنظام الأساسي للجامعة المُلحقين بالقانون رقم (5) لسنة 2003 المُشار إليه.

السريان والنشر

المادة (3)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 14 مارس 2018م

الموافق 26 جمادى الآخرة 1439هـ